

تاج العروس من جواهر القاموس

على أَنْنِي إِذَا ذَكَرْتُ فِرَاقَهُمْ ... تَصْرِيقُ عَلَيْهِ الْأَرْضُ ذَاتُ الْمَعَادِلِ أَرَادَ ذَاتَ السَّاعَةِ يُعْدَلُ فِيهَا يَمِينًا وَشِمَالًا مِنْ سَعَةِهَا . والْعَدْلُ : أَنْ تَعْدِلَ الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ تقول : عَدَلْتُ فُلانًا عن طَرِيقِهِ وَعَدَلْتُ الدَّابَّةَ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تُعْدِلُ سَارِحَتُكَمْ أَيْ لَا تُصَرِّفُ مَا شَيْئَتُكُمْ وَتُهَمِّلُ عَنِ الْمَرْءَى وَلَا تُمْذِعَ . ويُقالُ : قَطَاعُتُ الْعَدَالَ فِي أَمْرِي وَمَهَيَّتُ عَلَى عَزْمِي وَذَلِكَ إِذَا مَيَّلَ بَيْنَ أَمْرِيْنَ أَيْهُما يَأْتِي ثُمَّ اسْتَقَامَ لَهُ الرَّأْيُ فَعَزَمَ عَلَى أَوْلَاهُما عِنْدَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَمَةِ :

إِلَى ابْنِ الْعَامِرِيِّ إِلَى بِلَالٍ ... قَطَاعُتُ بِنَعْفِ مَعْقُلَةَ الْعَدَالِ وَعَدَدَلَ أَمْرِهِ تَعْدِيلًا كَعَادَلَهُ : إِذَا تَوَقَّفَ بَيْنَ أَمْرِيْنَ أَيْهُما يَأْتِي وَبِهِ فُسْسِرَ حَدِيثُ الْمَعْرَاجِ : أُتَيْتُ بِإِنَاءِيْنَ فَعَدَدَلْتُ بَيْنَهُمَا يُرِيدُ أَنْهُما كَانَا عِنْدَهُ مُسْتَوِيَّيْنَ لَا يَقْدِرُ عَلَى اخْتِيَارِ أَعْدَهِمَا وَلَا يَتَرَجَّحُ عِنْدَهُ . وَفَرَسُ مُعْتَدَلُ الْغُرْرَةِ : إِذَا تَوَسَّطَتْ غُرْرَتُهُ جَبَهَتَهُ فَلِمْ تَصِبْ وَاحِدَةَ مِنَ الْعَيْنَيْنَ وَلِمْ تَمِلِّ على وَاحِدَةِ مِنَ الْخَدَيْنَ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ . وَانْعَدَلَ الْفَحَمُ عَنِ الْضَّرَابِ : تَنَاهَى قَالَ أَبُو النَّجَمِ :

" وَانْعَدَلَ الْفَحَمُ وَلَمَّا يُعْدَلَ وَعَدَلَ بِاللَّهِ يُعْدَلُ : أَشْرَكَ الْعَادِلُ : الْمُشْرِكُ الَّذِي يَعْدَلُ بِرَبِّهِ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمَرْأَةِ لِلْحَاجَيَاجِ : إِنَّكَ لَقَاسِطٌ عَادِلٌ . وَقَالَ الْأَحْمَرُ : عَدَلَ الْكَافِرُ بِرَبِّهِ عَدْلًا عُدُولًا : سَوَّى بِهِ غَيْرَهُ فَعَبَدَهُ . وَشَجَرُ عَدَوْلِيٌّ : قَدِيمٌ وَاحِدَتُهُ عَدَوْلِيَّةٌ وَقَالَ أَبُو حَنْيفَةَ : الْعَدَوْلِيٌّ : الْقَدِيمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَنْشَدَ غَيْرُهُ :

" عَلَيْهَا عَدَوْلِيٌّ الْهَشَيمِ وَصَامِلُهُ وَيُرْوَى : عَدَامِيلُ الْهَشَيمِ كَمَا سَيَأْتِي . وفي خَبَرِ أَبِي الْعَامِرِ : فَآخُذُ فِي أَرْطَى عَدَوْلِيٌّ عُدْمِلِيٌّ وَرَوَى الْأَرْهَرِيٌّ عَنِ الْلَّاجِيْثِ : الْمُعْتَدَلةُ مِنَ النُّوقِ : الْمُثَقَّفَةُ الْأَعْصَاءُ بَعْضُهَا بَيْعُونِي قالَ : وَرَوَى شَمِيرُ بْنُ مُحَارِبٍ قالَ : الْمُعَنْدَلَةُ مِنَ النُّوقِ وجَعَلَهُ رُبَاعِيًّا من بَابِ عَنْ دَلْ قَالَ الْأَرْهَرِيٌّ : وَالصَّوابُ

ما قالَهُ اللَّاهُ يَعْلَمُ ورَوَى شَمْرٌ عَنْ أَبِي عَدْنَانَ أَنَّ الْكَذَافِيَّ أَذْشَدَهُ : .
“ وَعَادَ لَهُ الْفَحْلُ وَإِنَّ لَمْ يُعْدَ لَهُ .
” وَاعْتَدَ لَهُ ذَاتُ السَّنَامِ الْأَمْيَلَ قَالَ : اعْتَدَ الْأَلْ ذَاتَ السَّنَامِ
اسْتَقَامَةً سَنَامَهَا مِنَ السَّمَانِ بَعْدَ مَا كَانَ مَائِلًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا
يَدْعُلُ عَلَى أَنَّ الْحَرْفَ الَّذِي رَوَاهُ شَمْرٌ عَنْ مُحَارِبٍ فِي الْمُعَدْلَةِ غَيْرُ
صَحِيحٍ وَأَنَّ الصَّوَابَ : الْمُعْتَدَلَةُ لِأَنَّ الذَّاقَةَ إِذَا سَمِنَتْ اعْتَدَ لَهُ
أَعْضَاؤُهَا كُلُّهَا مِنَ السَّنَامِ وَغَيْرِهِ . وَفِي الْأَسَاسِ : جَارِيَةٌ حَسَنَةٌ
الْاعْتَدَالُ : أَيِ الْقَوْامُ . وَأَيْمَامٌ مُعْتَدَلَاتٌ غَيْرُ مُعْتَدَلَاتٍ أَيِ
طَيْبَةٌ غَيْرُ حَارَّةٌ . وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ الْحَسْنِ بْنُ مُحَمَّدٍ
بْنُ عَادِلٍ الْبُخَارِيُّ الْعَادِلِيُّ : مُحَمَّدٌ .
ع د م ل .

الْعُدْمُلُ وَالْعُدْمُلِيُّ وَالْعُدَامِلُ وَالْعُدَامِلِيُّ مَهْمُومَاتُ اقْتَصَرَ
الجَوْهَرِيُّ مِنْهُنَّ عَلَى الْأُولَئِيِّ وَزَادَ : الْعُدْمُولُ كَرْنُبُورِ : كُلُّ مُسَنٌ
قَدِيمٌ وَالْجَمْعُ عَدَامِيلُ قَالَتْ زَيْنَبُ أُخْتُهُ ابْنُ الطَّشَّارِيَّةُ : .
” عَلَيْهَا عَدَامِيلُ الْهَشَيمِ وَصَامِلُهُ وَقَيْلٌ : هُوَ الضَّخْمُ الْقَدِيمُ مِنَ
الشَّجَرِ هَذَا خَصَّهُ بَعْضُهُمْ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي عَارِمٍ الْكَلَابِيُّ : وَآخُذُ فِي
أَرْطَى عَدَوْلِيٍّ عُدْمُلِيٍّ . وَأَيْضًا : الْقَدِيمُ الضَّخْمُ مِنَ الضَّبابِ
وَالْأُزْنَشَى عُدْمُلِيَّةُ وَرَعَمٌ أَبُو الدُّقَيْشُ أَزْسَهُ يُعَمَّرُ عُمُرَ الإِنْسانِ
حَتَّى يَهُرِمَ فِي سَمَاءِ عُدْمُلِيَّاً عِنْ ذَلِكَ قَالَ الرَّاجِزُ :